

هل يصح أن يصلي بالناس من يده ملفوفة بالجبس

س: هل يصح أن يصلي بالناس من يده ملفوفة بالجبس مع وجود غيره سليم، إذا كانا في التعليم سواء؟ ج: نعم يجوز ذلك إذا كان هو إمام الحي الراتب المستقر، فهو أولى بالإمامة من غيره ولو كان مساوياً له في القراءة والعلم، فلا يتقدم أحد في مسجده إلا بإذنه، لقول النبي -صلى الله عليه وسلم- { ولا يؤم الرجل الرجل في سلطانه... } إلخ، وأما إذا لم يكونا راتبين بل كل منهما عابر سبيل فلا شك أن الأولى منهما كامل الأعضاء وكامل الطهارة، فإن هذه اللقافة قد تمنعه من كمال الطهارة، فهو يمسح فوق الجبس أو لا يقدر على السجود الكامل، فيكون في إمامته شيء من الخلل، مع إنه لا ميزة له على غيره، والله أعلم.